جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

محاضرات في منهجية البحث العلمي والذكاء الاصطناعي القانون والقضاء الدولي الجنائي

إعداد الأستاذ الدكتور: بن بلقاسم أحمد

الموسم الجامعي 2025-2026

منهجية البحث العلمي والذكاء الاصطناعي

هناك عدة مناهج ندرسها، منها ما هو أساسي كالمنهج الاستدلالي والمنهج التجريبي والمنهج التاريخي والمنهج الجدلي، ومنها ما هو ثانوي كالمنهج الوصفي والمنهج التحليلي ومنهج دراسة حالة، وغيرها مما سنتناوله خلال هذا السداسي.

المنهج الاستدلالي

يعتبر المنهج الاستدلالي أحد المناهج الأصلية والأساسية في البحث العلمي، لذا وجب التعرف على مفهومه وأسسه ومدى صلاحية تطبيقه في العلوم القانونية

أولا) **تعريف المنهج الاستدلالي**:

أ) **معنى الاستدلال: الاستدلال لغة:** من الفعل دلّ، دلالة ودُلولَة ودليل، ودلّه إلى الشيئ وعليه: أرشده وهداه، واستدل استدلالا: عليه، طلب أن يُدلّ عليه، والاستدلال مصدر وهو إثبات القول بالبرهان. أما **معناه اصطلاحا** فهو: "الاستدلال هو البرهان الذي يبدأ من قضايا مسلم بها، ويسير إلى قضايا أخرى تنتج عنها بالضرورة، ودون الالتجاء إلى التجربة، وهذا السير قد يكون بواسطة القول أو بواسطة الحساب.".

وبالتالي فالمنهج الاستدلالي هو المنهج الذي يقارب الحقيقة بالاستدلال، من حيث هو (الاستدلال) عملية عقلية ننتقل فيها من قضية أو قضايا إلى قضية أخرى تستخلص منها مباشرة دون اللجوء إلى التجربة، ويستلزم أن تكون القضايا المستنتجة جديدة بالنسبة إلى القضايا الأصلية، وإلا فقد الاستدلال معناه. ومثاله العمليات الحسابية التي يجريها الرياضي دون إجراء تجارب.

والاستدلال قد يكون عملية عقلية منطقية أولية، وهو كل برهان دقيق مثل القياس والحساب، وقد يكون الاستدلال عبارة عن عملية سلوكية منهجية لتحصيل الحقيقة، وهو السلوك العام المستخدم في العلوم والرياضة، وهو التسلسل المنطقي.

ب)**أهداف الاستدلال:**

- الإقناع من خلال الحجة المنطقية
- توجيه الشخص المتلقي إلى القضية.

ثانيا) مبادئ الاستدلال: هي مجموع القضايا والتصورات الأولية غير المستخرجة أو المستنتجة من غيرها في نظام استدلالي معين. وقد قسم رجال المنطق مبادئ الاستدلال إلى البديهيات والمصادرات والتعريفات، علما أنّ هذه المبادئ الثلاثة متداخلة فيما بينها

ومتكاملة ومتعاونة في تحقيق العملية الاستدلالية من أجل استخراج النتائج والنظريات والبرهنة على صحتها.

أ) **البديهية:** البديهية هي قضية بينة بذاتها، فلا يمكن البرهنة عليها، فهي صادقة بلا برهان، وهي تتسم بثلاث خصائص: أنها بيّنة بذاتها؛ حيث تتبين وتتضح للنفس تلقائيا وبدون واسطة البرهان المنطقي، وأنّها أولية منطقية أي أنها مبدأ أولي غير مستخلص أو مستنتج من غيره من المبادئ والقضايا الأخرى، وأنّها قاعدة صورية عامة، أو قضية مشتركة لأنها مسلم بها من قبل كافة العقول على السواء ولأنها شاملة لأكثر من علم واحد. مثال: المتهم برئ حتى تتثبت إدانته، الأصل في الأشياء الإباحة

ب) **المصادرة أو المسلمة أو الموضوعة:** عبارة عن قضايا تركيبية يضعها العقل ويسلّم بها دون برهان لحاجته إليها في البرهنة، فهي إنشاء عقلي، ولكل علم مصادرته، فهي خاصة وصريحة. وبالتالي فهي أقل يقينية من البديهيات، وليست بيّنة وغير عامة ولا مشتركة، ولكن يصادر على صحتها ويسلم بها تسليما بالرغم من عدم بيانها بوضوح للعقل، ولكن نظرا لفائدتها المتمثلة في إمكانية استنتاج منها العديد من النتائج دون الوقوع في تناقض، وصحة المصادرات تظهر من نتائجها المتعددة والصحيحة وغير المتناقضة. مثاله المصادرة القائلة بأنّ الإنسان يفعل أو لا يفعل طبقا لما يراه أنفع، أو المصادرة الأخلاقية القائلة بأن كل إنسان يطلب السعادة.

ج **التعريف (التعريفات):** هو مجموع الصفات التي يتكون منها مفهوم الشيئ مميزا عما عداه، أو التعريفات هي قضايا وتطورات جزئية وخاصة بكل علم ، أو هي التعبير عن ماهية المعرف عنه وحده وعنه كله، أي تعريفا جامعا مانعا، والشرط الأساسي لكل تعريف هو أن يكون ماصدق القول المعرف والشيئ المعرف واحدا ومميزا، ويتركب التعريف من شيئين هما: المعرَّف وهو الشيئ المراد تعريفه، والمعرّف وهو القول الذي يحدد خواص وعناصر الشيئ المعرَّف.

ولصحة **التعريف شروط** لا بد من التقيد بها وهي:

- يجب أن يعبر عن ما هية الشيئ، أي عن جنسه وفصله النوعي؛
- أن يكون جامعا مانعا؛
- أن لا يعرف الشيئ بما يساويه في المعرفة والجهالة، أي يتجنب السلب إلا لضرورة؛
- الاحتراز عن تعريف الشيئ بما لا يعرف إلا به أي تجنب ذكر اسم المعرف في التعريف؛
- تجنب استعمال ألفاظ غريبة وحشية غير مفهومة.

والتعريف قد يكون تعريفا رياضيا، أيّ تعريفا ثابتا وقبليا وضروريا ونهائيا وكليا لأنه من عمل العقل الثابت في جوهره. وقد يكون التعريف تعريفا تجريبيا كما هو الحال في العلوم

الطبيعية والإنسانية والاجتماعية والقانونية والإدارية؛ حيث يكون التعريف تعريفا متحركا ومتطورا ومتدرجا في تكوينه، حيث يتكون شيئا فشيئا في ميدان التجربة، إذ تضيف إليه التجارب الميدانية عناصر وأشياء وخواص جديدة متحركة ومتبدلة.

والتفرقة بين التعريف الجامد والثابت والتعريف التجريبي المتحرك والمتغير أصبح أمرا منتقدا في الحياة الحديثة، حيث المنهج التجريبي والمنهج الجدلي هما المستعملان في تعريف الأشياء والظواهر والأمور.

ثالثا)أدوات الاستدلال: للاستدلال كمنهج علمي مجموعة من الأدوات هي:

أ) **القياس:** وهو قول مؤلف من قضايا إذا سلمت لزم عنها او عنه قول آخر. أو هو عملية عقلية منطقية تنطلق من مقدمات مسلم بها إلى نتائج افتراضية غير مضمون صحتها، والقياس هو تحصيل حاصل مستمر عكس البرهان الرياضي الذي يأتي دائما بحقيقة جديدة لم تكن موجودة في المبادئ الأولية لا ضمنيا ولا صراحة، فالبرهان الرياضي عكس القياس مبدع وخلاق للجديد الأصيل.

ب)**التجريب العقلي:** يختلف التجريب العقلي عن المنهج التجريبي اختلافا جذريا وتاما، ذلك أن التجريب العقلي في معناه العام والواسع هو قيام الإنسان في داخل عقله بمناقشة الفروض والتحقيقات التي يعجز عن القيام بها في الخارج، وقد يكون التجريب العقلي تجريبيا عقليا خياليا كما هو في حالات جموع العباقرة والفنانين والشعراء، وهذا النوع من التجريب العقلي الخيالي ليست له أية قيمة علمية، ولكن له قيم فنية وأدبية خلاقة؛ وقد يكون التجريب العقلي تجريبا عقليا علميا، لأنه يقوم على وقائع يجرب عليها الإنسان الأوضاع والفروض العقلية الداخلية العديدة لاستخلاص النتائج التي تؤدي إليها هذه الفروض داخل الذهن الإنساني. وفي التجريب العقلي العلمي يناقش الإنسان بعقله فقط الأوضاع والفروض العقلية الداخلية لاستخلاص النتائج التي تلزم داخل الذهن.

ج) التركيب: هو عملية عقلية تبدأ من القضية الصحيحة المعلومة الصحة إلى استخراج النتائج ومعرفة مدى صحتها.

رابعا) أنواع الاستدلال: إما استنتاج أو استقراء

أ) **الاستنتاج:** هو لزوم النتيجة عن المقدمة، وهو إما صوري وإما رياضي.

الاستنتاج الصوري: إما مباشر أو غير مباشر

الاستنتاج المباشر: هو انتقال الفكر من قضية إلى قضية أخرى تلزم عنها مباشرة (يعرف بالاستنباط)، أي دون التوسط بقضية أخرى، وهنا في الاستدلال الاستنباطي الانتقال فيه يكون من أعلى إلى أسفل أي من الكل إلى الجزء بعكس الاستدلال الاستقرائي.

الاستنتاج غير المباشر أو نظرية القياس: والقياس كما سبق هو مقدمتان ونتيجة لازمة عنهما وهو إما حملي أو شرطي.

القياس الحملي: هو قياس مقدمتاه حمليتان، وله نتيجة لازمة عنها

القياس الشرطي: أو الاستثنائي، فهو قياس مقدمته الكبرى قضية شرطية مؤلفة من مقدم وتال، وصغراه قضية حملية تثبت أو تنفي أحد طرفي الشرط،

ب)**الاستقراء:** في عرف الأقدمين هو معرفة الشيئ الكلي بجميع أشخاصه، وهو ما يسمى الآن بالاستقراء التام،وقد عرّفه الكندي بأنّه عبارة عن ما يوجب نسبة كلي إلى كلي آخر، بإيجاب أو سلب، لتحقيق نسبة تلك الكيفية إلى ما تحت الكلي المنسوب إليه من الموضوعات. أما في العصر الحديث فالاستقراء هو المحاكمة التي ننطلق بواسطتها من ملاحظة وقائع محددة لاحظناها، إلى قانون عام يشمل مجموع الوقائع المشاهدة وغيرها، أو هو الانتقال من الواقع إلى القانون،أي من الجزئيات إلى كلياتها المعقولة، وهو قائم على الاعتقاد بأن للطبيعة سننا بسيطة لا تختلف أبدا، اعتقادا قوته متناسبة طردا مع مرات تصديق الحوادث له. والاستقراء تام أو ناقص، وبناء العلم المعاصر يعتمد على الاستقراء الناقص، أي الذي يدرس بعض الماصدق ليخلص إلى قانون كلي.

خامسا) تطبيق المنهج الاستدلالي في مجال العلوم القانونية والإدارية

يتميز المنهج الاستدلالي عن بقية المناهج بكونه منهجا عقليا منطقيا صوريا ثابتا وصارما، يقوم على أساس ثبات وإطلاقية الأشياء والحقائق والظواهر، لأن المنطق علم يبحث في صورة الفكر، وأداة التميز بين الغلط والصواب في الفكر؛ فالانطلاق بتسلسل ينتقل من مبادئ أولية أو قضايا أولية إلى قضايا أخرى تستخرج منها بالضرورة، ودون اللجوء إلى التجربة العلمية الميدانية، وبالتالي فهو يصلح للتطبيق حيثما كان المجال مناسبا بخصائصه التي سبق الإشارة إليها.

لذلك طبق المنهج الاستدلالي بكل نظامه ومبادئه وأدواته في مجال العلوم القانونية قديما، وخاصة في مرحلة ازدهار المنهج الاستدلالي، ففي المراحل المتقدمة من تاريخ القانون، حيث كان الارتباط والتداخل بين الفلسفة والقانون شديدا وقويا، وحيث طغت الدراسات الفلسفية التأملية العقلية للعلوم القانونية على حساب الدراسات والمعالجات العلمية التجريبية والوظيفية للظواهر القانونية. وتبعا لذلك كان ينظر إلى ظاهرة القانون ونتائجها نظرة ثابتة وجامدة وعقلانية بحتة، وصادف ذلك ازدهار تطبيق المنهج الاستدلالي باعتباره منهجا عقليا منطقيا صوريا ثابتا وجامدا ومطلقا، يقوم على أساس ثبات وإطلاقية الأشياء والحقائق والظواهر. حيث طبق هذا المنهج في مجال تحليل ودراسة وتأصيل الظواهر الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والقانونية من أجل تحليل ودراسة هذه الظاهر دراسة حتمية أو سببية جامدة وثابتة أي عملية البحث عن أسباب وجود الظواهر الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والقانونية واستنباط علاقات السببية بين هذه الظواهر، بغية اكتشاف واستنباط قوانين وقواعد السببية في مجال العلوم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والقانونية بما يشبه قواعد وقوانين وقوانين الحتمية والسببية في العلوم الطبيعية. وهكذا استخدم المنهج الاستدلالي قديما في البحث والكشف عن القوانين والنظريات المتعلقة بتفسير أصل وغاية الدولة والقانون والسلطة، ومبدأ تقسيم العمل والأمة، وظاهرة الجريمة وفلسفة العقد وظواهر الديكتاتورية والديمقراطية والثورة والقيادة والحرب والسلم وغيرها من الظواهر الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والقانونية. وقد عنى بهذا التطبيق للمنهج الاستدلالي فلاسفة اليونان والرومان والإسلام إلى غاية نهاية القرن 18، حتى بني المنطق القانوني كفرع من فروع المنطق الصوري؛ حيث خضعت الظواهر الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والقانونية للمنهج الاستدلالي في كشفها وتفسيرها عن طريق استخدام مبادئ وكليات عقلية ودينية مطلقة وثابتة وجامدة لا تتغير بعوامل وظروف الزمان والمكان مثل القوانين الطبيعية والعقل والدين والأخلاق والفلسفة كمبادئ ومقدمات أولية وقبلية وأصولية

لتقيس وتستبدل وتجرب عقليا ، تستنبط بعد عمليات التحليل والتركيب- على أساسها النتائج والأفكار والنظريات القانونية لتفسير وضبط الظواهر والظروف والعوامل القانونية والتحكم فيها. مثل نظريات وأفكار الدولة والأمة والسيادة والسلطة والجريمة والعقوبة....الخ عند فلاسفة الإغريق والرومان ومدرسة القانون الطبيعي ومدارس العقد الاجتماعي والسياسي والفكر الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والقانوني الإسلامي.

أما بخصوص تطبيق المنهج الاستدلالي كسلوك منهجي لتحصيل الحقيقة عن طريق التسلسل المنطقي المنتقل من مبادئ أولية أو قضايا أولية أو قبلية أو قضايا تستخرج منها بالضرورة ودون استخدام التجربة العلمية الميدانية، فإن تطبيقات هذا المنهج ما زالت مطبقة ومفيدة في نطاق العلوم القانونية؛ حيث ما يزال كل من المشرع والفقه والقضاء يستخدم المنهج الاستدلالي في تفسير وتحليل وتركيب وتطبيق المبادئ والقواعد القانونية العامة والمجردة والنافذة، لاسيما في حالات السلطة المقيدة والاختصاص الدستوري القانوني المقيد لكل من المشرع والقضاء خاصة القضاء الجنائي و القضاء المدني؛ حيث يتوجب كأصل عام التقيد بالنص بإرادة المشرع القانوني في تفسير وتطبيق القواعد القانونية على ما يعرض عليه من مشاكل وظواهر في صورة خصومات ودعاوى قضائية؛ حيث يستخدم القضاء هذه القواعد والمبادئ العامة والمجردة والثابتة والملزمة والموجودة مسبقا كتشريعات رسمية يستعملها كمبادئ وقضايا ومقدمات لمسلمات قانونية أولية وقبلية ليجرب عقليا ليقيس ويستنبط على أساس النتائج والحلول والأحكام بعد إجراء عمليات الإسناد القانوني والتكييف القانوني بواسطة التحليل والتركيب للظواهر و الوقائع القانونية.

كما يستعمل شراح القانون المنهج الاستدلالي في تفسير قواعد النظام القانوني النافذ والساري المفعول.

كما أن رسم السياسات التشريعية وإصدار التشريعات ، غاليا ، ما تستعين –بالإضافة إلى مناهج أخرى- بالمنهج الاستدلالي، وذلك عندما تنطلق هذه العمليات من منطلقات وفلسفة وايدلوجية النظام الاجتماعي والاقتصادي والسياسي السائد في الدولة، وتلتزم بمضمونها وروحها في رسم هذه السياسات القانونية وإصدار التشريعات.

في مجال القضاء؛ يساهم المنهج الاستدلالي في إرشاد القاضي لحل النزاع من خلال حكمه الذي يكون نتيجة لعمليات استدلالية منطقية يقوم بها، تبدأ بتكييف الوقائع وإلى غاية إصدار الحكم؛ فالتكييف من قبل القاضي يكون عن طريق البحث فيما إذا كان النزاع مسألة واقع أم قانون، وبالتالي فالقاضي يستند إلى تطيق طريق القياس من أجل تكييف المسائل المعروضة عليه، فيكون الحل بربط الوقائع المادية (أي المقدمة الصغرى للقياس) بالقاعدة القانونية (أي المقدمة الكبرى للقياس)، وهنا تكون المسألة مسألة قانون تخضع لرقابة المحكمة العليا.

أما إذا أمكن حل النزاع بربط الوقائع المادية (أي المقدمة الصغرى) بالوقائع المادية الأخرى (المقدمة الكبرى) فإنّ المسألة هنا مسألة واقعة فلا تخضع لرقابة المحكمة العليا.

مثال: قام محمد ببيع عقار لعلي بتاريخ 1 جانفي 2024، ولم يقم بتسجيل العقد وشهره، وبعد مرور سنة قام محمد ببيع العقار نفسه لأحمد بتاريخ 1 جانفي 2025 والذي سجل العقد فورا وشهره، فإذا تساءلنا أيهما أسبق؟

الجواب: المقدمة الكبرى: 1جانفي 2024 أسبق من 1 جانفي 2025

المقدمة الصغرى : عقد بيع علي مؤرخ في 1جانفي 2024 وعقد بيع أحمد في 1 جانفي 2025

النتيجة : عقد علي أسبق تاريخيا من عقد أحمد هنا ربط الوقائع فقط
أما أيهما أحق بالعقار؟ أو لمن تؤول الملكية ؟
الجواب: المقدمة الكبرى: الملكية في العقار في عقد البيع تنتقل بالشهر
المقدمة الصغرى: عقد البيع الخاص بأحمد تمّ شهره أما علي فلا
النتيجة : الملكية تنتقل لأحمد فهو المالك، وهنا المسألة مسألة قانون.
كذلك المنهج الاستدلالي له أهمية كبيرة في العمل القانوني في تدقيق كلام الشهود والوثائق لمعرفة مدى صحتها، وفي إعداد الأبحاث والمذكرات القانونية ، بحيث يلتزم الباحث بالقواعد المنطقية ، وتحليل الأفعال والتكييف للقضايا القانونية (تكييف ما يقع بغزة من أفعال هل جرائم وما نوعها)

وفي مجال التشريع: يستعان به في إصدار التشريعات، فيتم الانطلاق من مقدمات وقواعد قانونية ليتم الوصول إلى قواعد قانونية أخرى عن طريق القياس. مثاله
تحريم ومنع فعل ما انطلاقا من تحريم ومنع فعل آخر أكثر خطورة منه
منع المخدرات ينطلق من منع كل الأفعال و الأشياء التي تذهب العقل وتمنع الإدراك ، وهكذا يتم التصدي للمستجدات التي لا يوجد لها نص.
وبالرغم من العيوب الذي تشوب المنهج الاستدلالي وتطبيقه في العلوم القانونية خصوصا ، إلا أنّه ما يزال له قيمة علمية منهجية في هذا المجال.

سادسا) تقييم المنهج الاستدلالي في العلوم القانونية

لقد لعب المنهج الاستدلالي دور حيويا في مجال العلوم القانونية قديما حينما كانت النزعة الفلسفية والعقلية هي السائدة على الدراسات والبحوث العلمية في كافة فروع العلم والمعرفة بما فيها العلوم القانونية، لكن مع نضوج العقلية العلمية وظهور مناهج أخرى تتسم بالواقعية والموضوعية في معالجتها للظواهر الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والقانونية وتدرسها دراسة حية وواقعية وموضوعية وعلمية وتنظر إليها نظرة متحركة ومتطورة وخلاقة وإنشائية، ولا تنظر إليها نظرة جامدة وثابتة ومطلقة مثل المنهج الاستدلالين فقد اكتشف العلماء والفلسفة مظاهر القصور والعجز التي تحيط بالمنهج الاستدلالي كمنهج بصورة عامة وبصورة جلية في العلوم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والقانونية.

وقد تركز النقد الأول الذي انصب على المنهج الاستدلالي على مبادئ المنهج الثلاثة (البديهيات والمسلمات والتعريفات) بأنّها ترجع في نهاية الأمر إلى أصل مبدأ واحد وهو مبدأ المصادرات باعتبارها قضايا يصادر عليها مصادرة وتتحقق صحتها بسلامة وصحة نتائجها كلما تعددت وزادت نتائجها دون وجود تناقض، وهي قضايا غير قابلة للبرهنة. ويؤدي ذلك كله إلى تحويل المنهج الاستدلالي إلى منهج فرضي استدلالي اعتباطي قائم على الأهواء الشخصية. الأمر الذي يتعارض مع مقومات وخصائص منهج البحث العلمي.

أما بخصوص عجزه وقصوره في مجال العلوم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية بصفة عامة والعلوم القانونية بصفة خاصة، فهو أمر واضح وجلي؛ ذلك أن كل الظواهر والمعطيات والحقائق الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والقانونية هي ظواهر وحقائق ومعطيات حية متحركة ومتطورة وشديدة التعقيد والتغير والتطور، ولا يمكن معالجتها وبحثها بواسطة المنهج الاستدلالي القائم على أساس مبادئ وقضايا أخلاقية وفلسفية ودينية وطبيعية وميتافيزيقية جامدة وثابتة زمانا ومكانا، عامة ومشتركة. وبالتالي فالمنهج الاستدلالي كمنهج علمي ثابت عاجز عن البحث في هذه الظواهر المتحركة والحية والمعقدة.

وبالرغم من الخدمات التي أداها ويؤديها في مجال العلوم القانونية بصورة جزئية واستثنائية لاسيما في مجال تفسير وتطبيق المبادئ والقواعد والأحكام القانونية العامة والمجردة والثابتة والملزمة والمعلومة، إلا أنّ الحاجة إلى مناهج علمية أخرى ملائمة ومناسبة لطبيعة الظواهر القانونية ومحققة لنتائج صحيحة فرضت نفسها كالمنهج التجريبي والتاريخي والجدلي كبدائل للمنهج الاستدلالي.

الايجابيات:

- يساعد على إيجاد حلول جديدة عن طريق الاستدلال وأدواته.
- الوصول إلى نتائج عديدة عن طريق القياس.

السلبيات:

- عجزه عن دراسة الظواهر السلوكية الديناميكية
- عدم تميزه بالواقعية
- مبادؤه ترتكز على مبدأ واحد وهو المصادرات
- عجزه في البحوث القانونية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والقانونية مقارنة بالعلوم الأخرى كالرياضيات، وبالتالي استعمال في الظواهر القانونية محدود، لأنه مرتبط بالرياضيات وهذا المجال يقوم على المنطق والعقل، وبالتالي انتقاده عجل بظهور المنهج التجريبي الذي هو نقيضه تماما.

المنـهج التجريبي

نتناول المنهج التجريبي من خلال النقاط التالية:

أولا) التعريف بالمنهج التجريبي: هناك تعاريف كثيرة للمنهج التجريبي، لكنها في معظمها تتشابه في الانطلاق في التعريف من معنى التجربة، علما أن التجربة هي إحدى مراحل وعناصر المنهج التجريبي؛ ومن ذلك القول بـ" التجريب ما هو إلا ملاحظة تحت ظروف محكومة، عن طريق اختيار بعض الحالات أو عن طريق تطويع بعض العوامل ".

" هو طريقة لدراسة موضوع البحث و إخضاعه للتجربة ، وهو عملية التعديل وضبط ظروف الدراسة وقياس تأثيرها على المتغير التابع".

أو " هو الطريقة المنهجية لدراسة الوقائع وتفسيرها والتحكم فيها ، وفي مستقبلها والتغيرات التي يمكن أن تطرأ عليها " وأخيرا هو " المنهج المستخدم حين نبدأ من وقائع خارجة عن العقل ، سواء كانت خارجة عن النفس أو باطنية فيها، لتفسيرها بالتجربة، دون اعتماد على مبادئ وقواعد المنطق الصورية وحدها". والملاحظ أن التعريف الأخير يجعل من أساس المنهج التجريبي هو الاحتكام إلى الوقائع دون العقل.

ثانيا) مراحل المنهج التجريبي :

هناك ثلاث مراحل للمنهج التجريبي هي:

أ) **مرحلة التعريف والتوصيف والتصنيف:** وهي مرحلة نظر ومشاهدة الأشياء والظواهر والوقائع الخارجية (طبقا لأداة الملاحظة)، والقيام بعمليات وصفها وتعريفها وتصنيفها تصنيفا دقيقا حسب أصول التصنيف، وذلك بعد وصفها بدقة وبيات صفاتها الجامعة وصفاتها المانعة. وفي هذه المرحلة يسجل الباحث ما يراه دون محاولة التفسير لهذه الأشياء أو التجريب.

ب)**مرحلة التحليل:** أي معرفة حالة الأشياء والوقائع والظواهر بهدف كشف وبيان العلاقات والروابط القائمة بين مجموعة الظواهر والوقائع المتشابهة، وذلك بواسطة عملية التحليل المعتمدة على تفسير الظواهر والوقائع على أساس الملاحظة العلمية ووضع الفروض العلمية واستخراج القوانين العلمية العامة المتعلقة بهذه الظواهر المشمولة بالتجربة.

ج) مرحلة التركيب: وهي الخطوة التي يقوم فيها الباحث بتركيب وتنظيم القوانين الجزئية المستخلصة بالخطوة السابقة في قوانين كلية عامة أولية.

ثالثا) عناصر المنهج التجريبي: هناك ثلاثة عناصر تؤلف المنهج التجريبي هي: الملاحظة والفرضية والتجربة، وهي تتداخل وتترابط وتتكامل في تكوين عملية تسلسل مسار المنهج التجريبي.

أ) **الملاحظة:** للتعرف على عنصر الملاحظة بشكل شامل ودقيق، لابد من تحديد معنى الملاحظة وذكر أنواعها والشروط الواجب توفرها

1) **معنى الملاحظة:** هي مشاهدة الوقائع على ما هي عليه في الواقع،بهدف إنشاء الواقعة العلمية.

2) **أهميتها:** تعدّ الملاحظة أهم عنصر في المنهج التجريبي، وأكثره خطورة وحيوية لأنها محرك أولي وأساسي لبقية عناصر المنهج، فهي التي تقود إلى وضع الفروض وحتمية إجراء التجريب على هذه الفرضيات لاستخراج القوانين والنظريات التي تكشف وتفسّر الظواهر والوقائع والتنبؤ بها والتحكم فيها.

3) **أنواعها:** تقسم الملاحظة وفق معيار أدائها إلى ملاحظة بسيطة وملاحظة مسلحة.

الملاحظة البسيطة: وتعني المشاهدة أو الانتباه العفوي العرضي الذي يحدث دون قصد أو تركيز أو دوافع محددة أو استعداد مسبق، وهي تعتمد على الحواس وحدها، وقد أصبحت قليلة بسبب التقدم العلمي، ولكنها كانت سببا في اكتشاف الكثير من القوانين الطبيعية خصوصا كقانون نيوتن لسقوط الأجسام.

الملاحظة المسلحة: وهي الملاحظة المقصودة والمنظمة والدقيقة للأشياء باستخدام الوسائل والآلات المساعدة على تقوية الحواس، فتكبر الصغير وتقرب البعيد وتبطئ السريع،وتسرّع البطيئ وهكذا. وقد أصبح البحث العلمي لا غنى له عن هذا النوع من الملاحظة ولاسيما في العلوم الطبيعية والحيوية.

4) **شروط الملاحظة العلمية:** حتى تكون الملاحظة علمية ومؤدية لغرضها لابد من توفر شروط، سواء تعلق الأمر بشخصية الباحث أو بالوسائل المستخدمة أو بطريقة وأسلوب ملاحظة الظواهر والوقائع. ومن هذه الشروط:

- يجب أن تكون الملاحظة كاملة، أي يلاحظ الباحث كافة العوامل والأسباب والأشياء المؤثرة في وجود الواقعة أو المتصلة بها دون إغفال أي عنصر.
- يجب أن تكون الملاحظة نزيهة وموضوعية ومجردة، لا تتأثر بأشياء ومعاني وأحاسيس وفرضيات سابقة على عملية الملاحظة.
- يجب أن تكون منظمة ومضبوطة ودقيقة، إذ على الباحث استخدام الذكاء والفطنة والدقة في استعمال الأدوات المناسبة.
- يجب أن يكون الباحث مؤهلا وقادرا على الملاحظة (متخصص، سليم الحواس، هادئ الطبع، غير قلق، مرتاح النفس، قادر على التركيز...).
- يجب على الباحث أن يسجل كافة الملاحظات في أوانها بدقة وترتيب مضبوط ومحكم.
- تجنب الأخطاء التي مصدرها الملاحظ أو الأجهزة.

ب)الفرضية: هي العنصر اللاحق لعنصر الملاحظة، وهي عنصر تحليل، لذا لابد أيضا من معرفة معناها وشروطها وقيمتها.

1) معنى الفرضية: "هي تفسير مؤقت لوقائع وظواهر معينة"، أو "هي تخمين ذكي أو استنتاج ذكي يصوغه الباحث ويتبناه مؤقتا لشرح ما يلاحظه من الحقائق والظواهر ليكون هذا الفرض مرشدا في البحث والدراسة التي يقوم بها.

وهي تختلف عن النظرية في الدرجة، إذا أن النظرية تخمين ثابت ونهائي نسبيا، علما أن أصل النظرية أنها فرضية أجريت عليها اختبارات وتجارب فصارت نظرية. أما القانون فهو النظام الأو العلاقة الثابتة وغير المتغيرة بين ظاهرتين أو أكثر.

2) **أهمية الفرضية:**

- تلعب دورا حيويا في عملية استخراج النظريات والقوانين والتعليلات والتفسيرات العلمية للظواهر .
- كما تلعب دورا حيويا في تسلسل وربط عملية سير المنهج من مرحلة الملاحظة إلى مرحلة التجربة واستخراج القواتين والنظريات المتعلقة بالظاهرة محل الدراسة.
- الفرضية تعبر عن عمق في الموضوع مدعمة بمستوى ثقافي عال وخبرات طويلة وحنكة ودراية وقوة التحكم والتكيف والملاءمة وبعد النظر وسعة الأفق والصبر

والحكمة والقدرة على الحسم، فالباحث يعتمد في التحليل العلمي على المخزون المتجمع والمتخمر لدية من المعارف والمعلومات والخبرات والمهارات والقدرات والملكات في وضع الفرضيات الممهدة لوضع القوانين والنظريات المفسرة أو المتحكمة في الظاهرة.

- هي نابعة من داخل الذهن والعقل والذكاء والخيال الإنساني (نظام التوسم) الموجود في عقل كل عالم أو باحث متخصص.
- توجه جهد الباحث وتنظم عمله في جمع المعلومات المتصلة بالظاهرة.
- تحدد الإجراءات والأساليب لاختبار الحلول المقترحة.
- تقدم تفسيرا مؤقتا للعلاقات بين المتغيرات.
- تساهم في تطوير المعرفة العلمية لأنها تشكّل الانتقال من وصف الموضوع إلى تفسيره، ومن تسجيل مظاهره الخارجية إلى الكشف عن أسبابه الداخلية.

3) **أنواعها:** تقسم الفرصية على أساس الصياغة إلى فرضية الإثبات سلبا أو إيجابا ، وفرضية النفي أي التي تنفي وجود علاقة.

4)**شروط صحة الفرضية:** للفرضية شروط كما الملاحظة و من هذه الشروط:

- يجب أن تكون من وحي الوقائع ونتائج ملاحظتها، حتى نضمن اتصالها بالواقع، ولا تكون مجرد خيال.
- يجب أن تكون شاملة ومترابطة معتمدة على كل الجزئيات والخصوصيات المتوفرة وعلى التناسق مع النظريات السابقة.
- يجب أن تكون الفرضيات متعددة ومتنوعة للواقعة الواحدة.
- يجب أن يكون بالإمكان التحقق منها على نحو ما ، وإن طال الزمن، أي قابلة للتجريب والاختبار والتحقق.
- يجب أن تقدم تفسيرا لظاهرة لم تفسر من قبل أو تفسيرا أفضل من السابق، وأن لا تتناقض مع الوقائع التي أثبتتها التجارب.
- يجب أن لا تحتوي على تناقض في منطوقها.

5)**منشأ الفرضية:** تنشأ الفرضية من عدم كفاية الفرضيات السابقة لتفسير الوقائع والظواهر الملاحظة، بما يدفع لصياغة فرضيات جديدة، كما أن الحاجة العملية في الصناعة وغيرها (الاحتياج الاجتماعي) يدفع إلى صياغة فرضيات جديدة. وفي كلتا الحالتين لابد من من معرفة واسعة وخيال متحرر وجهدوتعب، ولذا فمهما كانت الفرضية فهي تبقى تفسير مؤقت، وعدم وجود الأدلة الكافية على صحتها لا يعني التخلي عنها، وإنما يتخلى عنها عند ودود الأدلة التي تثبت عدم صحتها، إذ لا يمكن للباحث التمسك بفرضيات خاطئة.

ج) التجريب: هو العنصر الأخير في المنهج التجريبي، وجوهره حيث يصل الباحث به إلى مبتغاه في تفسير الظاهرة أو التنبؤ بها أو التحكم فيها. ولذا لا بد من معرفة كل ما يتصل بالتجريب من تعريف وشروط وكيفيات.

1)**معنى التجريب:** هو نقد وتقييم وتحقيق الفرضيات ، إذ لابد من التأكد من مدى صحة وسلامة الفرضية بالتجريب. ويتم القيام بالتحقق بأحد أمرين:

الاستبعاد: أي استبعاد الفرضيات التي ثبت يقينا عدم صحتها وعدم صلاحيتها لتفسير الظاهرة.

الايجاب: أي إثبات صحة الفرضية في الأحوال المتغايرة مع بقاء حدوث الظاهرة (الإطالة في التنوع في التجريب).

2) شروط التجريب الجيّد: هناك عدة شروط

- وضوح ودقة الفرضيات في ذهن الباحث
- التطبيق الدقيق للاختبارات التجريبية للفروض
- ملاحظة التجربة ملاحظة دقيقة جدا وبموضوعية وإيجابية فاحصة.
- تأمين احتياجات التجربة من أجهزة ووسائل ومواد لازمة لإجرائها.تكرار التجربة بما يسمح بتعميم النتائج.
- إذا تعذر إجراء التجربة أو كان الإجراء مستحيلا، فللباحث أن يلجأ إلى التجربة البديلة، فيعتمد على الإحصائيات والبيانات وتحليلها بدل التجربة ذاتها.

3)**كيفية التجريب:** يتم بناء على تصميم مسبق للتجربة،وهناك طرائق متعددة من التصميمات التجريبية تتفاوت في مزياها ونواحي قصورها، من أشهرها طريقة المجموعات (أي التجريب على المجموعة الواحدة، التجريب على المجموعات المتكافئة، طرق تدوير المجموعات أو الطرق التبادلية).

كما يمكن لإطالة التجريب أو التنويع فيه على ذات الفرضيات ، أو إجراء التجريب في ظروف وأحوال مختلفة نستعمل قواعد ولوحات "فرانسيس بيكون"والمعروفة باسم أو قواعد قنص بان " LA CHASSE DE PAN" ، وهي:(قاعدة تنويع التجربة، قاعدة إطالة التجربة، قاعدة نقل التجربة ، قاعدة قلب التجربة، لوحات الحضور والغياب والانحراف وتفاوت الفرص.)، أو نستعمل أيضا لوائح "ميل MILL" وهي خمس لوحات أو مناهج هي: (منهج الاتفاق،منهج الافتراق، المنهج المزدوج، منهج البواقي، منهج المتغيرات المتسقة).

فإذا ثبتت صحة الفرضية علميا ويقينيا من خلال التجريب تتحول إلى قواعد ثابتة ونظريات علمية تكشف وتفسر وتتنبأ بالوقائع والظواهر وتتحكم فيها.

رابعا)تطبيقات المنهج التجريبي في العلوم القانونية:

رغم أن المنهج التجريبي ميدانه الأصيل هو العلوم الحيوية وعلوم المادة، إلا أنّه طبق في العلوم القانونية والإدارية مثل البحوث والدراسات المتعلقة بظاهرة علاقة القانون بالحياة الاجتماعية ، وعلاقة القانون بمبدأ تقسيم العمل الاجتماعي الذي نادى دوركايم، وكذا البحوث المتعلقة بعلاقة ظاهرة القانون بالبيئة الاجتماعية والسياسية والثقافية والاقتصادية والجغرافية، والبحوث والمتصلة بعلاقة الدولة والسلطة والقانون، والبحوث المتعلقة بظاهرة الجريمة وفلسفة التجريم والعقاب، والبحوث الخاصة بإصلاح وخلق السياسات التشريعية والقضائية موضوعيا وإجرائيا .

كما طبق المنهج في العلوم الإدارية لاسيما بعد ظهور نظرية الإدارة العلمية، وبروز ظاهرة التداخل والترابط والتكامل الحتمي بين ظاهرة الإدارة وكل من علم الاقتصاد وعلم الاجتماع وعلم النفس وعلم الانثروبولوجيا ، فأصبح يستعمل في البحوث المتصلة بظاهرة تقسيم العمل والتخصص، وظاهرة الحوافز وظاهرة السلطة الإدارية ، وظاهرة القيادة الإدارية، وعملية اتخاذ القرارات الإدارية وظاهرة التدرج الإداري والرقابة الإدارية والكفاية الإدارية ، وظاهرة توازي السلطة والمسؤلية، وغيرها من الظواهر الإدارية الحديثة.

كما استخدم المنهج التجريبي في الدراسات المتعلقة بظاهرة الجريمة من حيث أسبابها ومظاهرها وعوامل الوقاية والعلاج منها، وكذا فلسفة التجريم والعقاب.

ولعل من أكثر فروع العلوم القانونية والإدارية قابلية لتطبيق المنهج التجريبي هي قانون الإجراءات والمرافعات، النظام القضائي، القانون الجنائي والعلوم الجنائية، والقانون

الإداري، نظرا لطبيعتها الخاصة من حيث كونها أكثر العلوم القانونية واقعية وعملية وتطبيقية واجتماعية ووظيفية، وهي أكثر العلوم حيوية وحركية وتعبيرا والتصاقا بالواقع المحسوس والمتداخل والمعقد والسريع التطور والتغير، كما أنّها أكثر العلوم تداخلا وتكاملا وتفاعلا بالعلوم الاجتماعية الأخرى.

المنـهج التاريخي

المنهج التاريخي كمنهج من مناهج البحث العلمي له صلة وثيقة بعلم التاريخ، ذلك أن علم يبحث في الإنسان ومجتمعاته والحوادث البرية التي مضت، فهو بمثابة سيرة عامة للإنسانية في مظاهرها المختلفة، بينما المنهج التاريخي منهج يصف ويسجل ما مضى من وقائع وأحداث ويحللها ويفسرها على أسس علمية صارمة بقصد الوصول إلى تعميمات تساعد على فهم الماضي والحاضر والتنبؤ بالمستقبل.

ومن هنا، وجب علينا أن وضح مفهوم هذا المنهج وأهدافه وأهميته والخطوات المتبعة عند استعماله، والمجالات التي تصلح في العلوم القانونية لاعتماده.

أولا) تعريف المنـهج التاريخي:

لقد قام الباحثون والعلماء بتعريف المنهج التاريخي بتعاريف عدة سواء كانت عامة أو خاصة، وباعتبار أن المنهج التاريخي لا ينفصل عن علم التاريخ وجب إعطاء تعريف لعلم التاريخ بداية؛ ومن تعاريف علم التاريخ أنه " هو السجل المكتوب للماضي أو للأحداث الماضية،كما يعرفه "ألان نفنس" بأنّه " وصف الحوادث أو الحقائق الماضية وكتابتها بروح البحث الناقد عن الحقيقة الكاملة؛ وبالتالي، ففي ضوء ذلك نتناول بعض هذه التعاريف التي تعرّف المنهج التاريخي والتي من بينها، أنّ المنهج التاريخي هو " أداة علم التاريخ في تحقيق ذاته بتحقيق وأداته في الوصول إلى التعميمات أو القوانين التي تفيد في التنبؤ بالنسبة للمستقبل".

كما عرّف بالقول بأنّه" الطريقة التاريخية التي تعمل على تحليل وتفسير الحوادث التاريخية الماضية كأساس لفهم المشكلات المعاصرة والتنبؤ بالمستقبل."

كما عرّف بأنّه " مجموعة الطرائق والتقنيات التي يتبعها الباحث التاريخي للوصول إلى الحقيقة التاريخية وإعادة بناء الماضي بكل دقائقه وزواياه، وكما كان عليه في زمانه ومكانه وبجميع تفاعلات الحياة فيه. وهذه الطرائق قابلة دوما للتطور والتكامل مع تطور مجموع المعرفة الإنسانية وتكاملها ونهج اكتسابها".

ويمكن أن نستخلص بأن المنهج التاريخي هو الطريق الذي يتبعه الباحث في جمع معلوماته عن الأحداث والحقائق الماضية، وفي فحصها ونقدها وتحليلها والتأكد من صحتها، وفي عرضها وترتيبها وتفسيرها، واستخلاص التعميمات والنتائج العامة منها، والتي لا تقف فائدتها على فهم أحداث الماضي فحسب، بل تتعداه إلى المساعدة في تفسير الأحداث والمشاكل الجارية وفي توجيه التخطيط بالنسبة للمستقبل.

أو بتعبير آخر هو منهج يقوم بالبحث والكشف عن الحقائق التاريخية من خلال تحليل وتركيب الأحداث والوقائع الماضية المسجلة في الوثائق والأدلة التاريخية، وإعطاء تفسيرات وتنبوءات علمية عامة في صورة نظريات وقوانين.

ثانيا) أهداف المنهج التاريخي: استعمال المنهج التاريخي يهدف إلى:

- التأكد من صحة وقائع وحوادث الماضي بوسائل علمية.
- الكشف عن أسباب الحوادث، عن طريق ارتباطها بما قبلها أو بما عاصرها.
- الكشف عن معنى الحادثة.

ثالثا) أهمية المنهج التاريخي

المنهج التاريخي هام للاعتبارات التالية:

- اتساع مجالات استخدامه، فهو لا يقتصر على التاريخ، وإنما يستخدم في العلوم الطبيعية والاجتماعية والاقتصادية والعسكرية، باعتبار الهدف هو معرفة الحادثة البشرية بغض النظر عن نوعها وتطوراتها.
- استخدامه في التعرف على أدبيات الدراسات السابقة.
- يسمح المنهج التاريخي بإجراء المقارنات بين المراحل المختلفة، لتطور الظاهرة المدروسة.
- يتيح معرفة تطورات المشكلات وحلولها السابقة ومزايا ومآخذ هذه الحلول .
- يقدم الذاكرة الجماعية.

رابعا) الخطوات الأساسية للمنهج التاريخي

هناك عدة خطوات تعدّ ضرورية عند اللجوء للمنهج التاريخي في البحث، وهي خطوات ومراحل متشابكة ومتداخلة ومترابطة في تكوين هوية وبناء المنهج التاريخي ومضمونه كمنهج من مناهج البحث العلمي. وهذه الخطوات هي:

- تحديد المشكلة أو موضوع البحث.
- جمع البيانات والمعلومات المتعلقة بالوقائع.
- نقد وتقييم الوثائق التاريخية.
- صياغة الفروض وتحقيقها.
- استخلاص النتائج وكتابة تقرير البحث

أ) تحديد المشكلة أو الموضوع التاريخي:

والمقصودة بتحديد المشكلة العلمية التاريخية هنا هو تحديد الموضوع أو الفكرة العلمية التاريخية التي تقوم حولها التساؤلات والاستفسارات العلمية التاريخية.

ويتم اختيار موضوع البحث التاريخي على ضوء المعايير المطلوبة في اختيار مشكلات البحث، مع الأخذ بعين الاعتبار أبعاد جديدة تتعلق بمكان وزمان حدوث الظاهرة، وبالأشخاص الذين دارت حولهم الأحداث، أو اتصلوا بها، وبأنواع النشاط الإنساني الذي يدور البحث حولها.

وتعتبر عملية تحديد المشكلة تحديدا واضحا ودقيقا وعلميا، من أول وسائل نجاح البحث التاريخي في الوصول الحقيقة التاريخية. ولهذا يشترط في عملية التحديد شروطا هي:

- أن تكون المشكلة معبرة عن العلاقة بين متغيرين أو أكثر.
- أن تصاغ المشكلة صياغة جيدة واضحة وكاملة وجامعة لجميع عناصرها.
- أن تكون عملية تحديد المشكلة وصياغتها بطريقة جيدة وملائمة لاستخدام البحث العلمي التجريبي والخبري.

ب)حصر وجمع الوثائق التاريخية:

بعد تحديد موضوع البحث مكانا وزمانا وتحديد الأنشطة المتعلقة بالموضوع والأشخاص الذين اتصلوا به من قريب أو بعيد، يقوم الباحث بجمع المعلومات من مصادرها الأولية والثانوية، ولذلك يجب أن يكون قادرا على التمييز بين هذين النوعين من المصادر، وأن يكون ماهرا في تحديدهما، لأن الهدف النهائي له هو الوصول إلى المصادر الأولية.

وتضم المصادر الأولية كلا من الآثار والوثائق، ونعني بالآثار بقايا الحضارات الماضية من مباني وعملات وأسلحة وأدوات والتماثيل والقنوات والقناطر والمعابد والمدرجات ... وغيرها، فالأهرامات مثلا شاهد على الحضارة المصرية القديمة، أما الوثائق فهي سجلات لأحداث أو وقائع ماضية قد تكون مكتوبة، (كالمخطوطات والرسائل والمذكرات)، أو

مصورة، (كالنحت والرسم)، أو شفهية، (كالحكم والأمثال والأساطير المتناقلة بين الناس، وعبارات التحية والمجاملة والرقصات والأغاني الشعبية التي تعبر عن طابع الحياة الاجتماعية والثقافية للمجتمع). ويمكن أن يكون الأشخاص من أمثال شهود العيان أو المسنين الذين عاصروا تلك الأحداث محل الدراسة.

أما المصادر الثانوية فهي معلومات غير مباشرة، وتشمل كل ما نقل أو كتب عن المصادر الأولية، وهي تعطينا فكرة عن الظروف التي أدت إلى اندثار المصادر الأولية.

وهنا يجب جمع كافة الحقائق والوقائع المتعلقة بالمشكلة، وذلك عن طريق حصر وجمع كافة المصادر والوثائق والآثار والتسجيلات المتصلة بعناصر وأجزاء المشكلة، ونظرا لحيوية وأهمية الدور الذي تقوم به الوثائق والمصادر فهي تعتبر جوهر المنهج التاريخي، لذلك يطلق بعضهم على المنهج التاريخي اسم المنهج الوثائق ، أو البحث الوثائق.

ج) نقد المادة التاريخية:

بعد عملية حصر وجمع الوثائق التاريخية المتصلة بالمشكلة محل الدراسة، تأتي مرحلة فحص وتحليل ونقد هذه الوثائق تحليلا علميا دقيقا. والمقصود بنقد المادة التاريخية هو التأكد من صدق المصدر وصحة المادة الموجودة فيها، من منطلق الشك المنهجي الذي يرفض بموجبه الباحث قبول أي وثيقة تاريخية إلا بعد فحص يثبت صحتها.

وتتطلب عملية الفحص والنقد صفات خاصة في الباحث التاريخي، مثل الحسّ التاريخي القوي، والذكاء الحاد والإدراك العميق والمعرفة الواسعة والثقافة المتنوعة، وكذا القدرة القوية على استعمال فروع العلوم الأخرى في تحليل ونقد المادة التاريخية كفقه اللغة، وعلم الكيمياء وعلم الأجناس، وعلم الخرائط وعلم النفس وعلم الجغرافيا، فضلا عن معارف متعلقة بالفنون والآداب واللغات القديمة والحديثة.

ونقد الوثائق التاريخية يكون نقدا خارجيا وداخليا؛ فالنقد الخارجي هدف الباحث منه هو التأكد من صدق الوثيقة أو الأثر، من حيث انتسابها إلى أصحابها، وإلى العصر الذي تنسب إليه، وذلك لكي يقرر ما إذا كان سيقبله كدليل في بحثه، ويثير تساؤلات كثيرة لكي يكتشف مصدر المادة الأصلية، مثل: متى ولماذا ظهرت هذه الوثيقة؟ من هو هذا المؤلف؟ هل كتب المؤلف المنسوب إليه الوثيقة مادتها فعلا؟هل هذه هي النسخة الأصلية؟ وإذا لم تكن هي هل يمكن الحصول على الأصل؟ ويتم ذلك من خلال مراجعة المادة التي تحتويها الوثيقة على ضوء معطيات العصر أو ملامح الثقافة أو أسلوب الشخص المنسوبة إليه. وكذا مكانة هذا المؤلف العلمية وأمانته بين الكتاب وغيرها من أدوات التأكد.

أما النقد الداخلي، فيقصد به قيام الباحث بالتحقق من معنى وصدق المادة الموجودة في الوثيقة للإجابة عن مجموعة من الأسئلة؛ ما الذي يعنيه كاتب الوثيقة من كل كلمة أو عبارة

واردة فيها؟، هل عبارات الوثيقة ذات معنى يطابق ما أراده كاتبها؟ ما الفرق بين المعنى الظاهري للوثيقة والمعنى الحقيقي الذي يقصده كاتبها؟

والنقد الداخلي يمكن تقسيمه إلى نقد داخلي ايجابي ونقد داخلي سلبي؛ فالنقد الداخلي الإيجابي يهدف إلى تحديد المعنى الحقيقي للنص، كما يقصده كاتبه، مع بيان المعنى الحرفي للنص من الناحية اللغوية. والفهم الدقيق للمعنى المقصود من قبل كاتبه هو أساس النقد الداخلي الإيجابي، وعلى الباحث أن يفسر النص وفقا للموضع الذي وجد فيه، دون إضافة أي شيئ إليه. أما النقد الداخلي السلبي، فهو يهدف إلى معرفة مدى الصدق أو الخطأ أو التحريف أو التزييف، الذي تعرضت له الوثيقة؛ بمعنى أن الباحث يحاول الإجابة عن كيف شاهد صاحب الوثيقة الحادثة؟ وهل اعترى تلك المشاهدة خطأ ما؟ وهل هو أهل للثقة عند الرواية أو عند مشاهدة الواقعة (الإمكانات؟ الخبرات؟ سلامة العقل والحواس؟ السن؟ الامراض؟)، وهل كتب الرواية مباشرة ؟ وهل حضرها مباشرة؟ وهل هي مقتبسة؟ وهل اعتمدها فيها على الذاكرة وحدها؟ هل هناك ما يدعو للتشكيك بالموضوعية والامانة الفكرية؟ ما طبيعة دوافعه ؟ ما ظروفه الاقتصادية والاجتماعية؟ هل توافرت له ظروف نفاق رؤية واسعة؟ هل وقع في مزالق التفسير السلبي غير المنطقي.

د) صياغة الفروض وتحقيقها

إذا أتم الباحث جمع معلوماته وفحصها ونقدها وتحليلها داخليا وخارجيا، فإنّ عليه الانتقال إلى الخطوة الموالية وهي صياغة الفروض في ضوء المعلومات والأدلة المتوفرة لدية والنتائج المترتبة على ذلك مستعملا في هذا التحقق جميع الطرق العلمية الممكنة.

وعلى المؤرخ بعد صياغة فروضه أن يجمع الأدلة بعناية ويحللها ناقدا كي يتحقق من أن فرضه يعطي تفسيرا أكثر إقناعا من الفروض الأخرى.

والفرض في البحث التاريخي يبدأ من هيئة تصور ذهني عام ينطلق منه الباحث، فيعمل على تجميع البيانات الممكنة التي تحتمل أن تزيد ذلك التصور جلاء ووضوحا حين تترابط المعاني، مما يقود في مراحل متقدمة إلى زيادة التحديد في الفروض ، وبالتالي المساعدة على اختبار صحة الفروض في صورها المعدلة، وليس في صورتها الأصلية التي مثلت نقطة الانطلاق.

والمشكلة الكبرى في البحوث التاريخية هي صعوبة تركيب المادة المجمعة في إطار موحد لا تناقض فيه، نظرا لانتهاء الحادثة التاريخية، وتوفر بيانات جزئية عنها غير محققة، فضلا عن خضوعها لتفسيرات وتأويلات متباينة.

وحتى يكون التركيب التاريخي ناجحا نسبيا على الباحث أن يقوم :

- ترتيب الحوادث، وذلك بانتقاء الحوادث الهامة التي تشكل انعطاف في سير الحوادث، أو تساعد على تفسير الحوادث اللاحقة.
- تنسيق الحوادث بحيث تتكامل وتشكل كلا منسجما
- ملء الفراغات بين الحوادث
- شرح الحوادث وتفسيرها بأحد أشكال التفسير التاريخية وتعليلها.

وتفسير الحوادث وتعليلها يكون بالاعتماد على النظرية التي اخذ بها الباحث بعد التأكد من مناسبتها لدراسة الظاهرة المبحوثة. ومن أشهر النظريات في تعليل التاريخ هي: التعليل الخرافي؛ التعليل اللاهوتي؛ التعليل الاجتماعي؛ التعليل البطولي؛ التعليل الطبيعي؛ التعليل الجدلي الهيفلي؛ تعليل أوكست كونت؛ التعليل الاقتصادي؛ التعليل النفسي؛ التعليل التركيبي؛ التعليل الاجتماعي الحديث؛ التحدي والردّ؛ التعليل العاقل. مع ضرورة الانتباه إلى أن كل نظرية لها سلبياتها وإيجابياتها، وأن على الباحث أن يفاضل بينها، لاختيار الأفضل تفسيرا لنتائج بحثه.

هـ) استخلاص النتائج وكتابة تقرير البحث:

بعد انتهاء الباحث من تحقيق واختبار كل فرض من الفروض التي قدمها، فإنّ عليه الانتقال إلى المرحلة النهائية من بحثه وهي مرحلة استخلاص النتائج وكتابة تقرير بحثه، والذي يلخص فيه الحقائق والنتائج التي توصل إليها بأسلوب علمي رصين بعيدا عن المبالغات والخيال الرومنسي والمحسنات البديعية المبالغ فيها.

خامسا) تطبيقات المنهج التاريخي في العلوم القانونية

يقدم المنهج التاريخي للباحث القانوني مساعدة كبيرة في مجالات الكشف عن الحقائق التاريخية والنظم والأصول والعائلات والمدارس والنظريات والفلسفات والقواعد والأفكار القانونية والإدارية والتنظيمية، ويساعد على إجراء المقارنات بين النظم القانونية عبر التاريخ لإدراك أفضلها لطبيعة العلاقة بين المجتمعات البشرية وتطورها من جهة، وبين القانون وتطوره من جهة أخرى. وذلك لتجنب السلبيات التي كانت وتطوير الايجابيات بناء على خبرة الماضي.

وتزداد أهمية المنهج التاريخي في الدراسات القانونية المتصلة بالأفكار و النظريات وجذورها وأصولها، علما أن العلوم القانونية ليست معنية بما كان فقط، وإنما هي معنية بالحاضر والمستقبل أيضا. مع الانتباه إلى أنّ الباحث القانوني لا يحتاج إلى المنهج التاريخي وحده في بحثه، وإنما يحتاجه في بعض جزئيات البحث، ولذلك فهو يحتاج إلى مناهج أخرى إلى جانب المنهج التاريخي كالمنهج الجدلي مثلا.